

وزير الشؤون الاجتماعية

إلى

ـ 21.04.2021 - ٥٥٥٣٨٠-٥١١٥

منشور عدد 8

السادة والسيدات المديرين العامين والمديرين الجبهيين
ومديري المؤسسات العمومية الراغبة بالنظر لوزارة الشؤون الاجتماعية

الموضوع: حول إجراء المعاشرة الداخلية بالملفات للترقية الاستثنائية إلى رتبة متصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة أعون وزارة الشؤون الاجتماعية.

المراجع: - الأمر الحكومي عدد 115 المؤرخ في 25 فيفري 2020 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.

- قرار رئيس الحكومة المؤرخ في 03 أوت 2020 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المعاشرة الداخلية بالملفات للترقية الاستثنائية إلى مختلف رتب السلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.

- مقرر وزير الشؤون الاجتماعية المتعلق بفتح المعاشرة الداخلية بالملفات للترقية الاستثنائية إلى رتبة متصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.

المصاحب: أنموذج استمارة ترشح.

وبعد،

أشرف بإعلامكم أنّ الوزارة تعتمد فتح المعاشرة الداخلية بالملفات للترقية الاستثنائية إلى رتبة متصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة أعون وزارة الشؤون الاجتماعية وفقاً لبيانات الجدول التالي:

شروط الترشح	تاريخ فتح المعاشرة	تاريخ غلق قائمة الترشحات	عدد الخطط	رتبة الترقية
4 سنوات أقدمية في رتبة متصرف مساعد في تاريخ ختم الترشحات.	07 جوان 2021	18 ماي 2021	252	متصرف

وعليه فإنّ جميع الأعوان الذين تتوفّر فيهم شروط الترقية الاستثنائية مدعاوون لإرسال مطالب الترشح وفقاً للأنموذج المصاحب عن طريق التسلسل الإداري وتسجل هذه المطالب وجوباً بمكتب الضبط للإدارة التي ينتمي إليها المتّرشح وذلك قبل تاريخ غلق قائمة الترشحات (18 ماي 2021) مصحوبة بالوثائق التالية:

- قائمة في الخدمات،

- نسخة من قرار الانتداب،

- نسخة من قرار التّسمية أو الإدماج في الرتبة،
- نسخة من القرار الصّابط لآخر حالة إدارية.

وتجدر الإشارة إلى أنه يرفض وجوباً كل مطلب ترشح يصل بعد تاريخ غلق قائمة الترشحات أو يكون منقوصاً من إحدى الوثائق المشار إليها أعلاه.

لذا، الرجاء من السادة والسيدات المديرين العامين والمديرين الجهوين ومديري المؤسسات التّابعة بالتنّظر إلى وزارة الشّؤون الاجتماعية إطلاع كافة الأعوان المعنيين بهذه المنازرات على محتوى هذا المنشور حال توصلهم به بكل الوسائل المتاحة والحرص على التّثبت من جميع الوثائق المكونة لملف الترشح قبل إحالته على إدارة التكوين والمنازرات وتطوير الكفاءات.

ملاحظات:

- * لا تشمل هذه التّرقية جميع الأعوان المدرجين الذين تمتّعوا بإعادة تكوين مسارهم المهني.
- * سيتم فتح المنازرات الداخلية المشار إليها أعلاه كل ستة (06) أشهر إلى حين استيفاء جميع الأعوان حقّهم في التّرقية الاستثنائية.

والسلام
وزير الشّؤون الاجتماعية

وزير الشّؤون الاجتماعية

محمد الطوابي